

تصريح المؤجر (1)

السنة

رمز التصريح (2)

رمز الصنف	رمز الأداء على القيمة المضافة	المعرف الجبائي					

الاسم واللقب أو الاسم الاجتماعي:

العنوان أو المقر الاجتماعي:

الترقيم البريدي

لا

هل يستعمل المصريح الإعلامية (3): نعم

ملحق عدد VII	ملحق عدد VI	ملحق عدد V	ملحق عدد IV	ملحق عدد III	ملحق عدد II	ملحق عدد I	الملاحق المصاحبة لهذا (3) التصريح

الخصم من المورد

مبلغ الخصم (د)	النسبة	أساس الخصم (د)	البيانات (4)
.....		1- المرتبات والأجور والجرايات والإيرادات العمرية التي تحمّلت خصما من المورد طبقا للقانون العام.
.....	20% (في صورة تحمل عبء الضريبة)	2- المرتبات والأجور والمكافآت والمنح والامتيازات العينية الأخرى المدفوعة للأجانب (5)
.....		3- المساهمة الاجتماعية التضامنية المستوجبة على المرتبات والأجور والمنح والجرايات والإيرادات العمرية (6)
.....		4- العمولات وأجور الوساطة والأكرية ومكافآت الأنشطة غير التجارية * المدفوعة للمقيمين والمستقرين • أشخاص طبيعيين • أشخاص معنويين * المدفوعة لغير المقيمين وغير المستقرين (7) • أشخاص طبيعيين • أشخاص معنويين
.....	10%	5- الأتعاب المدفوعة للأشخاص الطبيعيين غير الخاضعين للنظام الحقيقي
.....	3%	6- الأتعاب المدفوعة للأشخاص المعنويين الخاضعين للضريبة على الشركات والتجمعات وشركات الأشخاص وما شابهها والأشخاص الطبيعيين الخاضعين للضريبة على الدخل حسب النظام الحقيقي.
.....	5%	7- المكافآت المدفوعة إلى الفنانين والمبدعين (8)
.....	5%	8- أكرية النزل المدفوعة إلى الأشخاص المعنويين الخاضعين للضريبة على الشركات والتجمعات وشركات الأشخاص وما شابهها والأشخاص الطبيعيين الخاضعين للضريبة على الدخل حسب النظام الحقيقي
.....	10%	9- المكافآت المدفوعة مقابل النجاعة في إبداء الخدمات لفائدة الغير

(1) يتم إيداع تصريح المؤجر لدى إدارة المؤسسات الكبرى أو لدى إدارة المؤسسات المتوسطة أو لدى مكاتب مراقبة الأداءات مرجع النظر.

(2) 0: تلقائي - 1: تسوية - 2: تصحيح - 3: توظيف إجباري - 4: توقيف نشاط.

(3) ضع علامة في العمود المناسبة.

(4) بما في ذلك المبالغ التي تم دفعها لحساب الغير.

(5) المرتبات والأجور المدفوعة من قبل المؤسسات المصدرة كليا في إطار القانون المتعلق بمراجعة منظومة الامتيازات الجبائية أو مؤسسات القرض غير المقيمة الناشطة في إطار مجلة إبداء الخدمات المالية لغير المقيمين أو المؤسسات الناشطة بفضاءات الأنشطة الاقتصادية أو طبقا للتشريع المتعلق بإنتاج المحروقات أو في إطار مجلة المناجم أو طبقا لاتفاقية مع الدولة التونسية والمرتببات والأجور والمكافآت والمنح والامتيازات المدفوعة إلى غير المقيمين مقابل عمل لا يتجاوز مدته 6 أشهر.

(6) لا تطبق المساهمة الاجتماعية التضامنية على الأشخاص الطبيعيين الذين يحققون مداخيل في صنف المرتبات والأجور والجرايات والإيرادات العمرية دون سواها والذين لا يتجاوز دخلهم السنوي الصافي 5000 دينار بعد طرح التخفيضات بعنوان الحالة والأعباء العائلية فحسب.

(7) في صورة وجود اتفاقية تطبق النسبة الواردة بالاتفاقية بالنسبة إلى المبالغ المصنفة أتاوات إذا كانت أقل من 15% وذلك بالنسبة إلى الحالات من غير تحمل عبء الضريبة.

(8) بما في ذلك المكافآت المدفوعة إلى الفنانين والمبدعين وإلى الأشخاص المعنويين الخاضعين للضريبة على الشركات وذلك بعنوان إنتاج وتوزيع وعرض الأعمال المسرحية والركحية والموسيقية والأدبية والتشكيلية والسينمائية وبمعنا المكافآت المدفوعة لأصحاب حقوق المؤلف والحقوق المجاورة في إطار التصرف الجماعي في حقوق الملكية الأدبية والفنية.

البيانات	أساس الخصم (د)	النسبة	مبلغ الخصم (د)
10- فوائد الإيداعات بالحسابات الخاصة للائحة لدى المؤسسات البنكية وصندوق الادخار الوطني التونسي وفوائد القروض الرقاعية بما في ذلك القروض الرقاعية الخضراء والمسؤولة اجتماعيا والمستدامة وفوائد رفاع الخزينة القابلة للتظير وفوائد القروض الوطنية (1)	20% (في صورة تحمل عبء الضريبة) (2) (3)
11- مداخل رؤوس الأموال المنقولة الأخرى (1) * الرجعة للمقيمين • أشخاص طبيعيين • أشخاص معنويين * الرجعة لغير المقيمين (3) • أشخاص طبيعيين • أشخاص معنويين	20% (في صورة تحمل عبء الضريبة) (4) 20% (في صورة تحمل عبء الضريبة) 20% (في صورة تحمل عبء الضريبة)
12- حصص الأسهم * الرجعة إلى الأشخاص الطبيعيين المقيمين * الرجعة إلى الأشخاص المعنويين والأشخاص الطبيعيين غير المقيمين (5)	10% (في صورة تحمل عبء الضريبة) 10% (في صورة تحمل عبء الضريبة)
13- المكافآت والمنح المسندة لأعضاء المجالس والهيئات واللجان (6) * الرجعة للمقيمين • أشخاص طبيعيين • أشخاص معنويين * الرجعة لغير المقيمين • أشخاص طبيعيين • أشخاص معنويين	20% (في صورة تحمل عبء الضريبة) 20% (في صورة تحمل عبء الضريبة) 20% (في صورة تحمل عبء الضريبة) 20% (في صورة تحمل عبء الضريبة)
14- التأجيلات المدفوعة للأجراء وغير الأجراء مقابل عمل وفتي أو ظرفي خارج نشاطهم الأصلي	15%
15- فوائد القروض المدفوعة للمؤسسات البنكية غير المستقرة بالبلاد التونسية (5)	10% (في صورة تحمل عبء الضريبة)
16- سعر التفويت في العقارات وفي الحقوق المتعلقة بها المصرح به بالعقد (7) * بالنسبة إلى المقيمين والمستقرين * بالنسبة إلى غير المقيمين وغير المستقرين • أشخاص طبيعيين • أشخاص معنويين غير مستقرين بالنسبة للعقارات والحقوق المتعلقة بها والحقوق الاجتماعية في الشركات المدنية العقارية	2,5% (في صورة تحمل عبء الضريبة) 2,5% (في صورة تحمل عبء الضريبة) 15% (في صورة تحمل عبء الضريبة)
17- المبالغ المدفوعة بعنوان الاقتناءات من سلع ومعدات وتجهيزات وخدمات والتي تساوي أو تفوق 1000 دينار بما في ذلك الأداء على القيمة المضافة (8) * لدى المؤسسات الخاضعة للضريبة على الشركات بنسبة 20% . * لدى المؤسسات الخاضعة للضريبة على الشركات بنسبة 10% * لدى المؤسسات الفردية المنتفعة بطرح ثلثي المداخل * لدى المؤسسات الأخرى	1% 0,5% 0,5% 1,5%
18- الخصم من المورد بعنوان الأداء على القيمة المضافة الموظف على المبالغ المدفوعة من قبل مصالح الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والمنشآت العمومية والتي تساوي أو تفوق 1000 دينار بما في ذلك الأداء على القيمة المضافة (9)	25%

(1) لا تخضع للخصم من المورد فوائض الإيداعات والسندات بالعملة الأجنبية أو بالدينار القابل للتحويل.

(2) يطبق الخصم من المورد بنسبة 25% في صورة تحمل عبء الضريبة بالنسبة إلى الفوائد الرجعة إلى غير المقيمين.

(3) في صورة وجود اتفاقية تطبق النسبة الواردة بالاتفاقية إذا كانت أقل من 20% وذلك بالنسبة إلى الحالات من غير تحمل عبء الضريبة.

(4) إذا كان الخصم من المورد تحزري من الضريبة أي بالنسبة إلى الأشخاص المعنويين غير الخاضعين للضريبة على الشركات أو المعفيين منها كليا.

(5) في صورة وجود اتفاقية تطبق النسبة الواردة بالاتفاقية إذا كانت أقل من 10% وذلك بالنسبة إلى الحالات من غير تحمل عبء الضريبة.

(6) المكافآت والمنح التي تسند طبقا للتشريع والتراتيب الجاري بها العمل لأعضاء المجالس والهيئات واللجان في الشركات خفية الاسم وفي شركات المقارضة بالأسم بصفتهن تلك.

(7) عمليات التفويت في العقارات المبنية وغير المبنية وفي الحقوق الاجتماعية في الشركات العقارية غير الملحقة بموازنة وفي العقارات الملحقة بموازنة وعمليات التفويت في الأصول التجارية.

(8) لا يطبق هذا الخصم على المبالغ المدفوعة بعنوان اشتراكات الهاتف والماء والكهرباء والغاز والصحف والنشريات وعقود التأمين بما في ذلك عقود التأمين التكافلي وعقود الإيجار المالي وعقود الإجارة وعقود بيع مراهبة وعقود الاستصناع وعقود بيع السلم المبرمة من قبل مؤسسات القرض ومن قبل مؤسسات التمويل الصغير التي تمارس نشاطها طبقا لأحكام التشريع المتعلقة بها ومقابل اقتناء المنتجات والخدمات الخاضعة لنظام المصادقة الإدارية للأسعار والتي لا يتجاوز هامش ربحها الخام 6% واقتناءات مؤسسات القرض ومؤسسات التمويل الصغير التي تمارس نشاطها طبقا لأحكام التشريع المتعلقة بها في إطار عقود بيع مراهبة وذلك إذا كان المستفيد من العقود المذكورة أشخاصا غير ملزمين بالقيام بالخصم من المورد واقتناءات في إطار آلية الصكوك الإسلامية واقتناءات لدى الأشخاص الطبيعيين المحققين لمداخل في صنف الفلاحة والصيد البحري.

(9) لا يطبق هذا الخصم على المبالغ المدفوعة بعنوان اشتراكات الهاتف والماء والكهرباء والغاز وعقود الإيجار المالي وعقود الإيجار التجاري وعقود بيع السلم المبرمة من قبل مؤسسات القرض ومن قبل مؤسسات التمويل الصغير التي تمارس نشاطها طبقا لأحكام التشريع المتعلقة بها ومقابل اقتناء المنتجات والخدمات الخاضعة لنظام المصادقة الإدارية للأسعار والتي لا يتجاوز هامش ربحها الخام 6% والعمولة الرجعة إلى الموزعين المعتمدين للمشتغلين العموميين لشبكات الاتصالات.

البيانات	أساس الخصم (د)	النسبة	مبلغ الخصم (د)
19- الخصم من المورد بعنوان الأداء على القيمة المضافة والمتعلق بالعمليات المنجزة مع الأشخاص الذين ليست لهم مؤسسة بالبلاد التونسية	100 %
20- المكافآت المدفوعة إلى غير المقيمين المستقرين الذين ينجزون أشغال بناء أو عمليات تركيب أو خدمات أخرى لا تتجاوز مدتها ستة أشهر	5% أو 10% أو 15% حسب الحالة (1) 5,26% أو 11,11% أو 17,64% في صورة تحمل عبء الضريبة
21- المبالغ المدفوعة إلى غير المقيمين الذين ينشطون في إطار منشأة دائمة والذين لا يودعون التصريح في الوجود قبل بدأ النشاط: * منشآت دائمة تابعة لمؤسسات مقيمة ببلد أو إقليم ذي نظام جبائي تفاضلي (2) * منشآت دائمة أخرى	25% (33,33% في صورة تحمل عبء الضريبة) 15% (17,64% في صورة تحمل عبء الضريبة)
22- التسبقة الموظفة على بيوعات المؤسسات الصناعية ومؤسسات تجارة الجملة إلى الأشخاص الطبيعيين الخاضعين للضريبة على الدخل حسب النظام التقديري في صنف الأرباح الصناعية والتجارية أو على أساس قاعدة تقديرية في صنف أرباح المهن غير التجارية (3)	1 %
23- التسبقة الموظفة على بيوعات مصنعي ومعبئي الخمر والجعة والمشروبات الكحولية من المنتجات المذكورة (4)	5 %
24- القيمة الزائدة المتأدية من توفيت الأشخاص غير المقيمين وغير المستقرين في الأسهم أو في المنابات الاجتماعية أو في حصص الصناديق المنصوص عليها بالتشريع المتعلق بها (5) • أشخاص طبيعيين (6) • أشخاص معنويين (7)	10% (11,11% في صورة تحمل عبء الضريبة) 20% (25% في صورة تحمل عبء الضريبة)
25- المكافآت الأخرى المدفوعة لغير المقيمين وغير المستقرين (8) • أشخاص طبيعيين • أشخاص معنويين	15% (17,64% في صورة تحمل عبء الضريبة) 15% (17,64% في صورة تحمل عبء الضريبة)
26- المكافآت الراجعة إلى أشخاص مقيمين أو مستقرين ببلد أو إقليم ذي نظام جبائي تفاضلي (2)	25% (33,33% في صورة تحمل عبء الضريبة)
27- مبلغ العمولة الراجعة إلى الموزعين المعتمدين لمشغلي شبكات الاتصالات • أشخاص طبيعيين • أشخاص معنويين	1,5% 1 %
28- الخصم من المورد بعنوان المبالغ المتأدية من ألعاب الرهان والحظ واليانصيب (9)	25% (33,33% في صورة تحمل عبء الضريبة)
29- بيوعات مؤسسات الإنتاج الصناعي والمؤسسات الناشطة في قطاع التجارة لفائدة المتدخلين في توزيع السلع والمنتجات والخدمات والتي لا تتجاوز قيمتها الجمليّة 20.000 دينار سنويا (10)	3 %
30- المبالغ التي يدفعها مسديو خدمات التوصيل إلى الأشخاص الذين يتولون بيع سلعهم ومنتجاتهم عبر الأنترنت و عبر وسائل البث السمعي والبصري ولا يستظهرون ببطاقة تعريف جبائية (11)	3 %
المجموع			

- (1) يتم الخصم حسب النسب التالية:
5- % من رقم المعاملات الخام بالنسبة إلى أشغال البناء.
10- % من رقم المعاملات الخام بالنسبة إلى عمليات التركيب.
15- % من رقم المعاملات الخام أو من المقايض الخام بالنسبة إلى الخدمات الأخرى.
- (2) إذا كانت الضريبة المستوجبة بهذا البلد أو الإقليم تقل عن 50 % من الضريبة على الشركات المستوجبة بالبلاد التونسية على نفس النشاط وتم ضبط قائمة البلدان والأقاليم المعنية بمقتضى قرار وزير المالية بتاريخ 25 مارس 2019 كما تم تنقيحه بمقتضى القرار من وزيرة المالية المؤرخ في 26 سبتمبر 2022.
- (3) تحتسب التسبقة على المبلغ الخام المضمن بالفاتورة باعتبار كل الأداءات باستثناء بيوعات المواد الخاضعة لنظام المصادقة الإدارية للأسعار.
- (4) توظف هذه التسبقة على البيوعات المنجزة ابتداء من غرة جانفي 2023 وتحتسب على المبلغ المضمن بالفاتورة باعتبار كل الأداءات.
- (5) يطبق الخصم على أساس القيمة الزائدة المحققة بعد طرح المصاريف المبدولة بمناسبة الإقتناء أو التوفيت.
- (6) مع حد أقصى يساوي 2,5 % من ثمن التوفيت (2,56% في صورة تحمل عبء الضريبة).
- (7) مع حد أقصى يساوي 5 % من ثمن التوفيت (5,26% في صورة تحمل عبء الضريبة).
- (8) في صورة وجود اتفاقية تطبق النسبة الواردة بالاتفاقية بالنسبة إلى المبالغ المصنفة آتوات إذا كانت أقل من 15 % وذلك بالنسبة إلى الحالات من غير تحمل عبء الضريبة.
- (9) لا تخضع للخصم من المورد المبالغ المتأدية من ألعاب الرهان على سباقات الخيل ومسابقات التكهات الرياضية بمختلف أنواعها التي تنظمها المؤسسات العمومية وكذلك من الألعاب التي تنظمها مؤسسات أخرى لفائدة المؤسسات العمومية المذكورة في إطار عقود لزمة أو شراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص.
- (10) تحتسب النسبة المذكورة على المبلغ المضمن بالفاتورة باعتبار كل الأداءات.
- (11) تطبق نسبة 3 % على المبالغ المدفوعة ابتداء من غرة جانفي 2025 بما في ذلك الأداء على القيمة المضافة وبصرف النظر عن قيمتها.

ملحق عدد I

التصريح بالمرتبات والأجور
والجرايات والإيرادات العمرية المدفوعة
والمساهمة الاجتماعية التضامنية

الشخص أو المؤسسة التي تولت الدفع:

رمز الصنف	رمز الأداء على القيمة المضافة	المعرف الجبائي	عدد المنتفعين

--	--	--	--	--	--

عدد الصفحات

ملحق عدد II

التصريح بالمبالغ المدفوعة للأشخاص المقيمين بالبلاد التونسية بعنوان
عمولات، أجور وساطة، أكرية، أكرية النزل، مكافآت مدفوعة إلى الفنانين والمبدعين، تأجيلات مدفوعة للأجراء وغير
الأجراء مقابل عمل وقتي أو ظرفي خارج نشاطهم الأصلي، مكافآت أنشطة غير تجارية، مكافآت مقابل النجاعة في اسداء
الخدمات، أتعاب، مكافآت ومنح مسندة لأعضاء المجالس والهيئات واللجان^(*)، أرباح موزعة وقيمة زائدة عقارية

الشخص أو المؤسسة التي تولت الدفع:

رمز الصنف	رمز الأداء على القيمة المضافة	المعرف الجبائي	عدد المنتفعين

--	--	--	--	--	--

عدد الصفحات

(*) المكافآت والمنح التي تسند طبقا للتشريع والترتيب الجاري بها العمل لأعضاء المجالس والهيئات واللجان في الشركات خفية الإسم وفي شركات المقارضة بالأسهم بصفقتهم تلك.

ملحق عدد III

التصريح بمداخل رؤوس الأموال المنقولة

الشخص أو المؤسسة التي تولت الدفع:

رمز الصنف	رمز الأداء على القيمة المضافة	المعرف الجبائي							

عدد المنتفعين

--	--	--	--	--	--	--	--

--	--	--	--	--	--	--

عدد الصفحات

ملحق عدد IV

التصريح بالمبالغ المدفوعة للأشخاص غير المقيمين أو غير المستقرين بالبلاد التونسية بعنوان عمولات، أجور وساطة ، مداخل أوراق مالية ، أكرية ، مكافآت أنشطة غير تجارية ، مكافآت ومنح مسندة لأعضاء المجالس والهيئات واللجان (*) ، حصص أسهم، قيمة زائدة عقارية، قيمة زائدة متأتية من التفويت في الأسهم والمنابات الاجتماعية وحصص الصناديق ، مكافآت راجعة إلى أشخاص مقيمين أو مستقرين ببلد أو إقليم ذي نظام جبائي تفضلي ، مبالغ مدفوعة إلى غير المقيمين الذين ينشطون في إطار منشأة دائمة والذين لا يودعون التصريح في الوجود والمكافآت المدفوعة إلى غير المقيمين الناشطين في إطار منشأة دائمة لا تتجاوز 6 أشهر ومداخل أخرى مدفوعة لغير المقيمين وغير المستقرين

الشخص أو المؤسسة التي تولت الدفع:

رمز الصنف	رمز الأداء على القيمة المضافة	المعرف الجبائي

عدد المنتفعين

--	--	--	--	--	--

عدد الصفحات

--	--	--	--	--	--

(*) المكافآت والمنح التي تسند طبقاً للتشريع والتراتب الجاري بها العمل لأعضاء المجالس والهيئات واللجان في الشركات خفية الاسم وفي شركات المقارضة بالأسهم بصفتهم تلك.

ملحق عدد V

التصريح بالمبالغ الأخرى المدفوعة والخاضعة إلى الخصم من المورد

الشخص أو المؤسسة التي تولت الدفع:

رمز الصنف	رمز الأداء على القيمة المضافة	المعرف الجبائي					

عدد المنتفعين				

--	--	--	--	--	--

عدد الصفحات

ملحق عدد VI

- التصريح بالإنقاصات التجارية أو غير التجارية الممنوحة
وبالبيوعات لفائدة الأشخاص الخاضعين للضريبة حسب النظام التقديري أو على أساس القاعدة التقديرية (1)
وبيوعات مصنعي ومعبئي الخمر والجمعة والمشروبات الكحولية من المنتجات المذكورة (2)
وبالبيوعات والخدمات التي تم استخلاص مقابلها نقدا (3)
وبالبيوعات لفائدة المتدخلين في توزيع السلع والمنتجات والخدمات (4)
وبالمدخيل المحققة من ألعاب الرهان والحظ واليانصيب

الشخص أو المؤسسة التي تولت الدفع:

رمز الصنف	رمز الأداء على القيمة المضافة	المعرف الجبائي	عدد المنتفعين

--	--	--	--	--	--	--	--

عدد الصفحات

- (1) بيوعات مؤسسات الإنتاج الصناعي والمؤسسات التي تتعاطى تجارة الجملة لفائدة الأشخاص الطبيعيين الخاضعين للضريبة على الدخل حسب النظام التقديري في صنف الأرباح الصناعية والتجارية أو على أساس قاعدة تقديرية في صنف المهن غير التجارية والتي تم توظيف تسبقة بنسبة I % عليها.
(2) بيوعات مصنعي ومعبئي الخمر والجمعة والمشروبات الكحولية لفائدة مقتني هذه المنتجات بصرف النظر عن صفتهم أي سواء تعلق الأمر بتجار جملة أو تفصيل أو مساحات تجارية كبرى أو موزعين أو غيرهم من المقتنين والتي تم توظيف تسبقة بنسبة 5% عليها.
(3) بالنسبة للبيوعات والأعمال والخدمات التي تم استخلاص مقابلها نقدا والتي يساوي أو يفوق مبلغها 5.000 دينار.
(4) بيوعات مؤسسات الإنتاج الصناعي والمؤسسات الناشطة في قطاع التجارة لفائدة المتدخلين في توزيع السلع والمنتجات والخدمات والتي لا تتجاوز قيمتها الجمالية 20.000 دينار سنويا والتي تم توظيف نسبة 3% عليها.

ملحق عدد VII

التصريح بالمبالغ المدفوعة لحساب الغير (*)

الشخص أو المؤسسة التي تولت الدفع:

رمز الصنف	رمز الأداء على القيمة المضافة	المعرف الجبائي

عدد المنتفعين

--	--	--	--	--	--

--	--	--	--	--	--

عدد الصفحات

(*) الفقرة الفرعية قبل الأخيرة من الفقرة I من الفصل 52 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات

صنف المبالغ المدفوعة لحساب الغير

1	المرتبات والأجور والجرايات والإيرادات العمرية
3	العمولات
4	أجور الوساطة
5	الأكرية
6	مكافآت الأنشطة غير التجارية.
7	الأتعاب المدفوعة للأشخاص المعنويين والأشخاص الطبيعيين الخاضعين للنظام الحقيقي
27	الأتعاب المدفوعة للأشخاص الطبيعيين غير الخاضعين للنظام الحقيقي
8	المكافآت المدفوعة إلى الفنانين والمبدعين
15	فوائد الإيداعات بالحسابات الخاصة للادخار لدى المؤسسات البنكية وصندوق الادخار الوطني التونسي وفوائد القروض الرقاعية بما في ذلك القروض الرقاعية الخضراء والمسئولة اجتماعيا والمستدامة
16	فوائد القروض المدفوعة للمؤسسات البنكية غير المستقرة بالبلاد التونسية
17	مداخل رؤوس الأموال المنقولة الأخرى
19	المكافآت المدفوعة إلى غير المقيمين الذين ينجزون أشغال بناء أو عمليات تركيب أو أنشطة مراقبة متعلقة بها أو خدمات أو أشغال أخرى لا تتجاوز مدتها ستة أشهر
20	مداخل الأوراق المالية الراجعة لغير المقيمين وغير المستقرين بما في ذلك المكافآت والمنح المسندة لأعضاء المجالس والهيئات واللجان(*) وحصص الاسهم الراجعة إلى الأشخاص الطبيعيين والمعنويين غير المقيمين
21	المكافآت الراجعة إلى أشخاص مقيمين أو مستقرين ببلد أو إقليم ذي نظام جبائي تفاضلي.
22	المبالغ المدفوعة بعنوان الاقتناءات من سلع ومعدات وتجهيزات وخدمات لدى المؤسسات الخاضعة للضريبة على الشركات بنسبة 20% أو لدى المؤسسات الخاضعة للضريبة على الشركات بنسبة 10% أو لدى المؤسسات الفردية المنتفعة بطرح ثلثي المداخل والتي تساوي أو تفوق 1000 دينار بما في ذلك الأداء على القيمة المضافة.
23	المبالغ التي تساوي أو تفوق 1000 دينار بما في ذلك الأداء على القيمة المضافة بعنوان الاقتناءات لدى مؤسسات أخرى.
24	خصم الأداء على القيمة المضافة من المورد بعنوان المبالغ المدفوعة من قبل المؤسسات والمنشآت العمومية والتي تساوي أو تفوق 1000 دينار بما في ذلك الأداء على القيمة المضافة
25	المبالغ المدفوعة بعنوان العمليات المنجزة مع الأشخاص الذين ليست لهم مؤسسة بالبلاد التونسية والخاضعة للخصم من المورد بعنوان الأداء على القيمة المضافة
26	المساهمة الاجتماعية التضامنية المستوجبة على المرتبات والأجور والمنح والجرايات والإيرادات العمرية.
27	الأتعاب المدفوعة للأشخاص الطبيعيين غير الخاضعين للنظام الحقيقي
28	المكافآت الأخرى الراجعة إلى غير المقيمين وغير المستقرين
29	المبالغ المتعلقة ببيوعات مصنعي ومعبئي الخمور والجعة والمشروبات الكحولية من المنتجات المذكورة
30	المبالغ المدفوعة من قبل مسديي خدمات التوصيل إلى الأشخاص الذين يتولون بيع سلعهم ومنتجاتهم عبر الأنترنت وعبر وسائل البث السمعي والبصري ولا يستظهرون ببطاقة تعريف جبائية

(*) المبالغ المدفوعة بعنوان المكافآت والمنح التي تسند طبقا للتشريع والترتيب الجاري بها العمل لأعضاء المجالس والهيئات واللجان في الشركات خفية الاسم وفي شركات المقارضة بالاسهم بصفتهم تلك.

تاريخ إيداع التصريح: اليوم [] [] الشهر [] [] السنة [] [] [] []
وصل عدد [] [] [] []

إني الممضي أسفله أشهد بصحة البيانات التي تضمنها
هذا التصريح.

مصلحة مراقبة الأداءات (*)

بـ في

ختم وإمضاء المؤسسة

(*) إدارة المؤسسات الكبرى أو إدارة المؤسسات المتوسطة أو مكتب مراقبة الأداءات المختص ترابيا.

وصل إيداع تصريح المؤجر لسنة [] [] [] [] عدد [] [] [] []

تاريخ إيداع التصريح: اليوم [] [] الشهر [] []

رمز الصنف	رمز الأداء على القيمة المضافة	المعرف الجبائي

الاسم أو الاسم الاجتماعي :

ملحق عدد	ملحق عدد	ملحق عدد	ملحق عدد	ملحق عدد	ملحق عدد	ملحق عدد	
VII	VI	V	IV	III	II	I	
							الملاحق المصاحبة لهذا التصريح ⁽¹⁾
							عدد المنتفعين
							المجموع الوارد بالملحق ⁽²⁾

ختم وإمضاء المصلحة

- (1) ضع علامة "x" في القسيمة المناسبة.
(2) مجموع المبالغ الصافية المدفوعة الواردة بالملاحق عدد I و II و III و IV و V و VII ومجموع الإنقاصات بالنسبة للملحق عدد VI.